


السؤال الموجه إلى صاحب السعادة الدكتور  
فيصل بن يعقوب الحمير وزير الصحة،  
والمقدم من سعادة العضو السيد فؤاد أحمد  
الحاجي بشأن التأمين الصحي على الأجانب  
وأسرهم العاملين في المملكة، ورد سعادة  
الوزير عليه.





الرقم : ١٦  
التاريخ : ٢٠٠٩/٢/١٠ م


**صاحب السعادة الأخ الكريم / عبدالعزيز بن محمد الفاضل الموقر  
وزير شؤون مجلسي الشورى والنواب**

**السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،**

يسرني أن أرسل لكم طي هذا الكتاب السؤال الموجه إلى صاحب السعادة/ الدكتور فيصل بن يعقوب الحمر وزير الصحة ، والمقدم من سعادة السيد/ فؤاد أحمد الحاجي عضو مجلس الشورى ، علماً بأن التاريخ المتوقع لوصول رد سعادة الوزير يستحق قانوناً في ٢٠٠٩/٣/٣ م حسبما نصت عليه المادة (١٢٨) من اللائحة الداخلية لمجلس الشورى .

برجاء التفضل باتخاذ اللازم .

**والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،**

  
**علي بن صالح الصالح  
رئيس مجلس الشورى**

تم إيداعه في برنامج المتابعة  
قسم السجل العام وشؤون مكتب المجلس



الرقم : ١٦  
التاريخ : ٢٠٠٩/٢/١٠ م


**صاحب السعادة الأخ الكريم / الدكتور فيصل بن يعقوب الحمر الموقر  
وزير الصحة**

**السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،**

يسرني أن أرفق لكم طي هذا الكتاب السؤال المقدم من سعادة السيد/ فؤاد أحمد الحاجي  
عضو مجلس الشورى ، برجاء الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً في هذا الخصوص، علماً  
بأن التاريخ المتوقع لوصول رد سعادتكم يستحق قانوناً في ٢٠٠٩/٣/٣ م حسبما نصت عليه  
المادة (١٢٨) من اللائحة الداخلية لمجلس الشورى .

ولكم خالص الشكر والتقدير على تعاونكم الدائم مع أعضاء المجلس .

**والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،**

  
علي بن صالح الصالح  
رئيس مجلس الشورى

**عاجل**

برأي القانوني



بشأن الأسئلة الموجهة للسادة الوزراء

التاريخ :


من : مكتب صاحب السعادة رئيس مجلس الشورى | إلى : هيئة مستشارين للمجلس

الرجاء إبداء ملاحظاتكم إن وجدت على السؤال الموجه من العضو مقدم السؤال قبل عرضه على مكتب المجلس .

ولكم جزيل الشكر ،،،،

توصية هيئة المستشارين بشأن السؤال:

السؤال تموز في الشروط القانونية -

  
المستشار القانوني  
للحكومة



FOUAD AHMAD ALHAJI

عضو مجلس الشورى  
MEMBER OF SHURA COUNCIL

التاريخ ٢٠٠٨/٢/٩

صاحب المعالي الأستاذ علي صالح الصالح الموقر  
رئيس مجلس الشورى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

استناداً إلى المادة (٩١) من الدستور والمادة (١٢٦) من اللائحة الداخلية لمجلس  
الشورى أود توجيه السؤال المرفق إلى سعادة الدكتور فيصل بن يعقوب الحمر  
وزير الصحة راجياً تفضلكم باتخاذ ما يلزم مع خالص شكري وتقديري.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

فؤاد أحمد الحاجي  
عضو مجلس الشورى

Shura Council Chairman Office	مجلس الشورى مكتب الرئيس
وارد	
9 FEB. 2009	
الرقم: ..... التاريخ: .....	



FOUAD AHMAD ALHAJI

عضو مجلس الشورى  
MEMBER OF SHURA COUNCIL

التاريخ ٢٠٠٩/٢/٩

الموقر  
سعادة الدكتور فيصل بن يعقوب الحمر  
وزير الصحة  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

من المعروف إن التأمين الصحي هو نمط من أنماط التأمين الاجتماعي، ولأن المرض يترتب عليه خسارة مالية عن طريق إنفاق مصروفات إضافية للعلاج الطبي، وعليه فالهدف من استخدام التأمين في الرعاية الطبية لمجابهة خطر المرض يقلل من درجة خطورته وبالتالي من عبء الخسارة المالية. ولاشك في أن التأمين الصحي على الأجانب وأسره العاملين في المملكة سوف يخفف العبء على المؤسسات الصحية الحكومية وتحسين نوعية الخدمات الطبية والصحية المقدمة للمواطنين.

بناء على كل ما تم ذكره سابقا فالسؤال الذي نود توجيهه إلى سعادتكم هو:

ما هي الإجراءات التي اتخذتها الوزارة بخصوص التأمين على الأجانب وأسره العاملين في المملكة.

شاكراً لسعادتكم حسن تعاونكم

وتفضلوا بقبول فائق التحية والتقدير

أخوكم

فؤاد احمد الحاجي

عضو مجلس الشورى



الرقم: ٧٤ / وم ش ن / 2009  
التاريخ: مارس 2009م

صاحب المعالي السيد علي بن صالح الصالح الموقر  
رئيس مجلس الشورى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: إجابة السؤال المقدم من سعادة العضو فؤاد أحمد الحاجي

بالإشارة إلى كتاب معاليكم رقم (16) المؤرخ في 10 فبراير 2009م بشأن  
السؤال المقدم من سعادة العضو فؤاد أحمد الحاجي إلى صاحب السعادة وزير  
الصحة بشأن الإجراءات التي اتخذتها وزارة الصحة بخصوص التأمين على الأجانب  
وأسرهم العاملين في المملكة.

يسرني أن أرفق لمعاليكم إجابة سعادتكم على السؤال المشار إليه وذلك لاتخاذ  
ما ترونه في هذا الشأن.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التحية والتقدير،،،

أخ

عبد العزيز بن محمد الفاضل  
وزير شؤون مجلسي الشورى والنواب

Shura Council Chairman Office	مجلس الشورى مكتب الرئيس
وارد	
2 MAR 2009	
الرقم: ٧٤ / وم ش ن / 2009	

نسخة إلى:

معالي وزير ديوان رئيس مجلس الوزراء،  
معالي وزير شؤون مجلس الوزراء.






الرقم : ٢٠٠٩ / ٣٢ / ٢٣٦  
التاريخ : ٤ ربيع الأول ١٤٣٠ هـ  
الموافق : ١ مارس ٢٠٠٩ م

صاحب المعالي السيد علي بن صالح الصالح...الموقر  
رئيس مجلس الشورى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

بالإشارة إلى كتابكم رقم ١٦ المؤرخ في ١٠ فبراير ٢٠٠٩م بشأن السؤال  
المقدم من سعادة العضو فؤاد أحمد حاجي حول الإجراءات التي اتخذتها الوزارة  
بخصوص التأمين على الأجانب وأسرهـم العاملين في المملكة ، يسرنا أن نرفق لكم  
رد الوزارة على السؤال المذكور .

شاكرين لكم حسن تعاونكم،،،  
وتفضلوا معاليكم بقبول وافر التحية والتقدير،،،

  
الدكتور فيصل بن يعقوب الحمير  
وزير الصحة

رد وزارة الصحة على سؤال سعادة العضو فؤاد أحمد الحاجي حول الإجراءات التي اتخذتها وزارة الصحة بخصوص التأمين على الأجانب وأسرهـم العاملين في المملكة

نص السؤال: ما هي الإجراءات التي اتخذتها وزارة الصحة بخصوص التأمين على الأجانب وأسرهـم العاملين في المملكة ؟

رد الوزارة: شهدت الرعاية الصحية في مملكة البحرين تطورات وتحسينات هائلة سواء من حيث الرعاية الصحية الأولية أو الثانوية وذلك من خلال الأعداد المتزايدة من المراكز الصحية وتنوع الخدمات الصحية التي تقدمها وزارة الصحة بالرغم من التحديات المختلفة التي تواجهها كغيرها من المؤسسات الصحية الإقليمية والدولية والتي لا تنحصر في التحديات التقنية والاقتصادية والارتفاع المتزايد في تكلفة تقديم خدمات الرعاية الصحية والطلب المتزايد على الموارد البشرية في هذا المجال وظهور أمراض وتخصصات جديدة بصورة مستمرة.

إن رسالة وزارة الصحة تتمثل في ضمان توفر الخدمات الوقائية والعلاجية والتأهيلية، والعمل على تشجيع المسؤولية الذاتية عن الصحة، وعلى الاستخدام الأمثل للموارد بفاعلية وكفاءة؛ لتتمكن من تقديم أعلى مستويات الرعاية المدعومة بالأبحاث والقرائن المثبتة علمياً، والمعتمدة على أفضل المعايير العالمية في هذا المجال وعليه فقد استحدثت الوزارة مجموعة من الأنظمة التي تهدف إلى تحسين جودة الخدمات الصحية المقدمة للجميع و التقليل من عبء تكاليف الخدمات الصحية على الحكومة الموقرة. إن وزارة الصحة قامت وعلى مدى السنوات الماضية بدراسة أفضل بدائل تمويل الخدمات الصحية المناسبة لمملكة البحرين وعلى وجه الخصوص الخدمات الصحية المقدمة لغير البحرينيين من خلال تشكيل اللجان الوطنية ممثلة لجميع الجهات ذات العلاقة والاستعانة ببيوت الخبرة الدولية.

ومما تجدر الإشارة إليه فإن وزارة الصحة قد بدأت دراسة مشروع الضمان والتأمين الصحي على الأجانب في المملكة كبديل لتمويل الخدمات الصحية منذ فترة وأجريت

عدد من الدراسات من خلال جهات استشارية مختلفة إلى جانب دراسة تجارب الدول التي سبقت المملكة في تنفيذ مثل هذا المشروع. لقد قامت وزارة الصحة ، وبعد موافقة مجلس الوزراء الموقر في عام ٢٠٠٤ ، بإصدار قرار بتشكيل اللجنة التأسيسية لمشروع الضمان الصحي لغير البحرينيين والتي تضم في عضويتها ممثلين عن جميع القطاعات المعنية علماً بأن من أهم اختصاصات هذه اللجنة ما يلي:

١. دراسة الوضع الحالي ومراجعة كافة الدراسات المقدمة من قبل القطاعين العام والخاص في هذا الخصوص، والقوانين والتشريعات ذات العلاقة بالضمان الصحي.

٢. وضع خطة متكاملة لتنفيذ النظام، تشمل النواحي الصحية والإدارية والفنية والقانونية وتحديد مستوى الخدمات العلاجية، والآثار المستقبلية التي ستترتب على تطبيق المشروع.

٣. دراسة الأبعاد المالية والاقتصادية والاجتماعية، ووضع الأطر القانونية للنظام، واقتراح الأجهزة التي تقوم بتنفيذها، والخطوات الإجرائية اللازمة لهذا الغرض.

٤. التنسيق مع الجهات المعنية في القطاعين العام والخاص وشركات التأمين الخاصة، للتعرف على رؤاها في هذا الخصوص.

٥. تنفيذ توجيهات مجلس الوزراء الموقر بخصوص النظام.

٦. التوعية والتثقيف عن المشروع.

٧. إصدار اللوائح والإجراءات اللازمة لتنفيذ المشروع.

إن وزارة الصحة وسعيها منها للعمل على المشروع بأقصى مهنية ممكنة لتحقيق النتائج المرجوة فقد قامت بتقسيم المشروع إلى مرحلتين أساسيتين حسبما هو مبين أدناه:

المرحلة الأولى: دراسة وإقرار المشروع وإصدار التشريعات اللازمة : بدأت هذه المرحلة بوضع الأهداف العامة ووضع الإطار العام للمشروع وهو ما قامت به اللجنة التأسيسية المذكورة أعلاه. أما بخصوص الجانب التشريعي فإن عدداً من أصحاب السعادة أعضاء مجلس الشورى قد تقدموا باقتراح بقانون بشأن الضمان والتأمين

الصحي على غير البحرانيين المقيمين في المملكة وقد تعاونت الوزارة مع جهودهم الخيرة وتم في جلسة مجلس الوزراء المؤقت رقم ١٩٩٦ المنعقدة بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠٠٨ اعتماد القرار التالي: يحال إلى السلطة التشريعية مشروع قانون بشأن الضمان والتأمين الصحي للعاملين الأجانب وأفراد أسرهم المقيمين في المملكة الذي تمت صياغته في ضوء الاقتراح بقانون المقدم من مجلس الشورى".

المرحلة الثانية: التنفيذ والإشراف والمتابعة: اعتمدت هذه المرحلة على النتائج النهائية التي توصلت إليها اللجنة التأسيسية حيث يتم خلال هذه المرحلة تحديد وإعداد الجهة الرقابية الخاصة بتطبيق النظام والإجراءات اللازمة للتنفيذ وتهيئة كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة من مقدمي الخدمات الصحية وشركات التأمين الخاصة وأرباب العمل وإجراء دورات التدريب الخاصة علماً بأنه تم تكليف فريق من وزارة الصحة للعمل على وضع ومتابعة التصور الخاص بالخطوات العامة للمشروع والإجراءات القانونية اللازمة حتى إصدار القانون المطلوب وتحديد التغطية التأمينية الأساسية وكلفتها وتشكيل الأجهزة الإدارية الخاصة بالنظام.

ومن الجدير بالذكر فإن وزارة الصحة ، التي تأمل أن يتم إصدار القانون المذكور في أسرع وقت ممكن ، تقوم وخلال الفترة التمهيدية للنظام المقترح بعدد من الخطوات منها ما يلي:

١. زيادة رسوم بعض الخدمات الصحية: وذلك عن طريق إصدار القرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام القرار رقم (١) لسنة ١٩٧٧ بتحديد وتنظيم الرعاية الصحية الأساسية لعمال المنشآت التي يزيد عدد عمالها على خمسين عاملاً وكذلك القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ بتعديل البند (ج) من الجدول رقم (١) المرافق للقرار رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٩ بشأن رسوم الخدمات الصحية حيث جاء في القرار الأول في مادته الأولى "يستبدل بنص البند (أ) من الفقرة الثانية من المادة (٥) من القرار رقم (١) لسنة لسنة ١٩٧٧ بتحديد وتنظيم الرعاية الصحية الأساسية لعمال المنشآت التي يزيد عدد عمالها على خمسين

عاملاً للنص الآتي: أ- ٤٢ ديناراً سنوياً عن كل عامل غير بحريني اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٦ ، ويعدل هذا المبلغ ليكون ٥٤ ديناراً سنوياً اعتباراً من أول يناير ٢٠٠٧" ، في حين جاء في القرار الثاني في مادته الأولى "يستبدل بنص البند (ج) من الجدول رقم (١) المرافق للقرار رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٩ بشأن رسوم الخدمات الصحية النص الآتي: تكون أجرة فحص المرضى من المقيمين من غير موظفي حكومة مملكة البحرين ومن غير المشتركين في نظام الرعاية الصحية الأولية بالمراكز الصحية والعيادات الخارجية بالمستشفيات دينارين اعتباراً من ١ يوليو ٢٠٠٦ وتعديل هذه الأجرة لتكون ثلاثة دنانير اعتباراً من ١ يناير ٢٠٠٧ ، وتشمل هذه الأجرة المراجعات الصباحية والمسائية في المراكز الصحية ومراجعة العيادات الخارجية بمستشفيات وزارة الصحة".

٢. تطوير النظام الخاص بالفواتير وحساب التكلفة بوزارة الصحة ليتماشى مع متطلبات المشروع.
٣. تحفيز القطاع الصحي الخاص للاستعداد لتنفيذ المشروع عن طريق توسيع خدماته الصحية بهدف خلق خيارات متنوعة لمثلي الخدمة وبصورة تنافسية.
٤. التنسيق مع شركات التأمين لتهيئتها لتنفيذ المشروع كونها أحد العناصر المهمة لإنجاح المشروع.
٥. العمل على إنشاء جهاز للضمان الصحي يختص بمتابعة تنفيذ المشروع.
٦. تعريف وإشراك أصحاب العمل بأهمية هذا المشروع وأهدافه.

ختاماً فإنه لا بد من الإشارة إلى أن وزارة الصحة تأمل في أن يصدر القانون المذكور أعلاه في أقرب وقت ممكن كون تطبيقه سيحقق عدداً من المزايا من أهمها ما يلي:

١. إن النظام المقترح يعتبر أفضل الخيارات في مجال تطوير الخدمات الصحية في المملكة، ويسهم بصورة كبيرة في تقليص الدعومات التي تقدمها الحكومة لكافة

الخدمات، كما أنه يمثل إسهاما حقيقيا في تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد الوطنية.

٢. نظرا للتطبيق التدريجي للبرنامج يمكن امتصاص اعتراض الكفلاء في الوقت الحاضر، كما يساعد على تهيئتهم لتحمل كلفة أكبر مستقبلا.

٣. يساعد النظام المقترح على تأسيس شبكة معلومات صلبة غير متوفرة حاليا لدى وزارة الصحة.

٤. تشجيع المستثمرين على الاستثمار في القطاع الصحي، وبالتالي الارتقاء به وازدهار السياحة العلاجية.

٥. تحسين مستويات الخدمات العلاجية.

٦. إن عملية تطبيق النظام المقترح ستساعد على توفير فرص عمل جديدة للبحرينيين.